

كتاب القراض  
كتاب القراض  
كتاب القراض

اذا واهن المالك النصف وصحة الرهن بيننا  
وكان نصفين وفي القينة ما في البيع كقراضك  
فارض العامل اذا خسر ليشارة في إعلان في ملكه  
فصل

قوله في بيع الرهن وتصرف الثاني بغير اذن المالك  
انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك  
انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك

انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك  
انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك  
انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك

انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك  
انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك  
انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك

انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك  
انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك  
انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك

انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك  
انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك  
انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك

انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك  
انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك  
انما يثبت فانه ان اشترى بغير اذن المالك

كتاب القراض  
كتاب القراض  
كتاب القراض

كتاب القراض  
كتاب القراض  
كتاب القراض

كتاب القراض  
كتاب القراض  
كتاب القراض

كتاب القراض  
كتاب القراض  
كتاب القراض

كتاب القراض  
كتاب القراض  
كتاب القراض

كتاب القراض  
كتاب القراض  
كتاب القراض

كتاب القراض  
كتاب القراض  
كتاب القراض

كتاب القراض  
كتاب القراض  
كتاب القراض